

شرح كتاب الحج من صحيح البخاري(6) -السبت 7-21-

9341هـ)نسخة البث)

عبدالكريم الخضير

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته صم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. صلى الله وسلم وبارك على عبده
ورسوله نبينا محمد. وعلى اله وصحابه اجمعين. يقول المؤلف رحمنا الله واياه والمسلمين اجمعين - 00:00:00
باب التمتع والاقرار والافراد بالحج وفسح الحج وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي قال حدثنا عثمان قال حدثنا جرير عن منصور عن
ابراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها - 00:00:59
خرجنا مع رسم النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرائي الا انه الحج. فلما قدمنا بالبيت فامر النبي صلى الله عليه وسلم من لم يكن ساق
الهدي ان يحل. فحل من لم يكن - 00:01:18
ان ساق الهدي ونساؤه لم يسقن فاحللن. قالت عائشة فحظت فلم اطف بالبيت. فلما كانت ليلة الحصة قالت يا رسول الله يرجع
الناس بعمره وحجة وارجع انا بحجة. قال او ما طوفتي ليالي قدمنا مكة قلت لا قال فاذهبي مع اخيك الى التنعيم فاهلي بعمره -
00:01:38
ثم موعذك كذا وكذا. قالت صفية ما اراني الا حابستهم قال عقرة حلقى او ما طفت يوم النحر او ما طفت يوم النحر؟ قالت قلت بلاء
قال لا بأس انفري قالت عائشة رضي الله عنها فلقيني النبي صلى الله - 00:02:08
عليه وسلم وهو مصعد من مكة وانا منهبطة عليها او انا مصعدة وهو منهبط منا آ قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن
ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل - 00:02:38
عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمنا من اهل
بعمره ومنا من اهل بحجة وعمره. ومنا من اهل بالحج - 00:02:58
واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج. فاما من اهل بالحج او جمع الحج والعمره لم يحل حتى كان يوم النحر. قال حدثنا
محمد بن بشار قال حدثنا غندر. قال حدثنا شعبة عن الحكم - 00:03:21
عن علي ابن حسين عن مروان ابن الحكم قال شهدت عثمان وعلي رضي الله عنهما وعثمان ينهى عن المتعة وان يجمع بينهما فلما رأى
علي افأهل بهما لبك بعمره وحجة؟ قال ما كنت - 00:03:41
ادعى سنة النبي صلى الله عليه وسلم لقول احد. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا وغيب قال حدثنا ابن طاووس عن ابيه
عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانوا يرون ان العمرة في - 00:04:01
في اشهر الحج من افجر الفجور في الارض. ويجعلون المحرم صفرا ويقولون اذا برى الدبر وعفا الاثر وانسلخ صفر حلت العمرة لمن
اعتمر. قدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه صبيحة - 00:04:21
رابعة مهلين بالحج. فامرهم ان يجعلوها عمرة. فتعاطم ذلك عندهم. فقالوا يا رسول الله اي الحل؟ قال حل كله. قال حدثنا محمد بن
المثنى. قال حدثنا غندر قال شعبة عن قيس ابن مسلم عن طارق بن شهاب عن ابي موسى رضي الله عنه قال قدمت على النبي صلى
الله - 00:04:41
عليه وسلم فامر به بالحل. قال حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك وحدثنا عبد الله بن يوسف اقال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن

حفصة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه - [00:05:11](#)

وسلم انها قالت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا بعمرة ولم تحلل انت من عمرتك. قال لبدت رأسي وقلدت هديي فلا احل حتى انحر احل. فلا احل حتى انحر. قال حدثنا ادم - [00:05:31](#)

قال حدثنا شعبة قال اخبرنا ابو جمرة نصر ابن عمران الطباعي؟ قال تمتعت فنهاني ناس فسألت ابن رضي الله عنهما فامرني فرأيت في المنام كأن رجلا يقول لي حج مبرور وعمرة متقبلة - [00:05:51](#)

فاخبرتم فاخبرتم ابن عباس. فقال سنة النبي صلى الله عليه وسلم فقال لي اقم عندي اجعل لك سهما من مالي؟ قال شعبة فقلت لم؟ فقال للرؤيا التي رأيت. قال حدثنا ابو نعيم - [00:06:11](#)

قال حدثنا ابو شهاب قال قدمت متمتعا مكة بعمرة فدخلنا قبل التروية بثلاثة ايام فقال لي اناس من اهل مكة تصير الان حجتك تصير الان حجتك مكية فدخلت على عطاء استفتيته. فقال حدثني جابر بن عبدالله رضي الله عنهما - [00:06:31](#)

انه حج مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم ساق البدن معه وقد الوا بالحج مفردا. فقال لهم احلوا من احرامكم بطواف البيت وبين الصفا والمروة وقصروا ثم اقيموا حلالا حتى اذا كان - [00:06:59](#)

يوم التروية فاهلوا بالحج واجعلوا التي قدمتم بها متعة. فقالوا كيف كيف نجعلها متعة؟ وقد الحج فقال افعلوا ما امرتكم. فلولوا اني سقت الهدى لفعلت مثل الذي لفعلت مثل الذي - [00:07:19](#)

ولكن لا يحل مني حرام حتى يبلغ الهدى محله. ففعلوا. قال حدثنا قتيبة بن قال حدثنا حجاج بن محمد الاور عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب قال اختلف علي وعثمان - [00:07:39](#)

عثمان رضي الله عنهما وهما بعسفان في المتعة. فقال علي ما تريد الا ان تن الا الا ان انتهى عن امر فعله النبي صلى الله عليه وسلم. فلما رأى ذلك علي اهل بهما جميعا - [00:07:59](#)

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد فيقول الامام البخاري رحمه الله تعالى باب التمتع والاقران والافراد وهذه هي انواع النسك ولا رابع لها - [00:08:20](#)

بالنسبة للحج والرابع العمرة المفردة لكن لا تدخل هنا لان المراد انواع الاحرام بالحج التمتع كما عرفه اهل العلم بان يأتي بعمرة في اشهر الحج ويبقى في مكة حتى يحرم بالحج - [00:08:47](#)

من عامه يأتي بعمرة كاملة بطوافها وسعيها وتقصيرها او الحلق ان طالت المدة ثم يحج من عامه ولا يتخللها سفر الى بلده والتمتع هذا هو التمتع الاصطلاحي تمتع اللغوي يشمل القران - [00:09:18](#)

وقال البخاري والاقران والعبارة المرجحة عند اهل العلم القران لانه من الفعل الثلاثي قرنه لا من اقرن قران ان يجمع بينهما سفرة واحدة ولا يفصل بين افعالهما القارن حقيقة حجه بالحج والعمرة معا - [00:09:56](#)

لا تختلف عن حج المفرد لا تختلف عن حج المفرد والافراد بالحج ان يحج فقط مسافرة مستقلة ولا يعتمر مع حجه لا قبله ولا معه ويكون قارن مفردا اذا حج مفردا ثم اعتمر بعده - [00:10:34](#)

اعتمر بعد الحج لا يخرجوه عن هذا عن مسمى الافراد وفسخ وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي كما امر النبي عليه الصلاة والسلام الصحابة بذلك امر من لم يكن معه هدي - [00:11:07](#)

ان يفسخ الحج ويعتمر طوف بين كما سيأتي في الاحاديث تفصيله يطوف ويسعى ويقصر ثم بعد ذلك يلبس ويحل الحل كله حتى النساء وما يتعلق بهن وغيرها من المحفورات ثم يحرم بالحج - [00:11:31](#)

من عامه وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي قال رحمه الله حدثنا عثمان قال حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى الا انه الحج - [00:11:55](#)

يعني قبل ما احرموا ما يعرفون الا الحج وجاؤوا للحج وكان الاعتقاد السائد الموروث ان العمرة في اشهر الحج من افجر الفجور فاراد النبي عليه الصلاة والسلام ان يجتث هذا الاعتقاد - [00:12:25](#)

من جذوره فحج قارنا والقارن في حقيقة الامر قد جمع بين الحج والعمرة فوقع العمرة في اشهر الحج وقد يقول قائل انه لا يحتاج لمثل هذا لانه اعتمر في اشهر الحج اكثر من مرة - [00:12:49](#)

اعتمر في اشهر الحج اكسر من مرة نعم اعتمر كل عمره عليه الصلاة والسلام في القاعة ولكن مع ذلك حذر من حذر من جموع المسلمين الالوف المؤلفة في هذه الحجة - [00:13:14](#)

بحيث لا يخفى هذا بعد ذلك قال قالت خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ولا نرى الا انه الحج فلما قدمنا يعني مكة تطوفنا بالبيت فامر النبي صلى الله عليه وسلم من لم يكن ساق الهدى ان يحل - [00:13:33](#)

تطوف بالبيت لما قدموا طواف ركن ولا طواف سنة ها سنة طواف قدوم كيف انقلب هذا الطواف الى ركن ركن العمرة ما كانوا يرون الا الحج فطافوا لما قدموا مكة - [00:14:07](#)

طواف قدوم فامرهم النبي عليه الصلاة والسلام ان يجعلوها عمرة من لم يكن ساق الهدى ان يحل يحل بعد الطواف والسعي الطواف ما قال اعيدوا الطواف الذي طفتهم من لم يكن ساق الهدى ان يحل - [00:14:45](#)

فحل من لم يكن ساق الهدى ولهذا قال بعض الصحابة ومن اهل العلم من قال ان هذا خاص بهم والا فلا ينقلب نية الطواف المسنون الى ركن من اركان العمرة - [00:15:14](#)

بل هذا خاص بهم والصواب انه لهم ولغيرهم كما في حديث سراقلة لعامنا هذا يا رسول الله؟ قال بل لي ابد الابد فحل من لم يكن ساق الهدى ونساؤه لم يسقنا فاحلنا - [00:15:34](#)

فاحلنا يعني طفنا وسعيننا وقصرنا فحصل لهن الحل قالت عائشة رضي الله عنها فحظت يحوز قبل ذلك بسرف فحظت فلم اطف بالبيت يعني لم اطف بالبيت لاني حفظت فلما كانت ليلة الحصة - [00:16:04](#)

قال قالت يا رسول الله يرجع الناس بعمرة وحجة وارجع انا بحجة لانها منعت من الطواف ولم تتمكن من العمرة وداهما الوقت وقت الحج فامرها النبي عليه الصلاة والسلام ان ترفض عمرتها او - [00:16:32](#)

يعني صورتها الظاهرة وتدخل الحج عليها وحينئذ تكون قارنة ايه انا على مقتضى الحديث صحيح ما في شي الا عند من يقول ان القلب خاص بالصحابة حتى لو لبى بالقراءة. هم لبوا بالقران - [00:16:59](#)

هم مع الرسول لبوا بالقران او او اكثرهم بالافراد بعد قال وما طفت ليالي قدمنا مكة؟ قلت لا. قال فاذهبي مع اخيك الى التنعيم فاهلي بعمرة. هذا كله وتقدم مرارا - [00:17:37](#)

ثم موعدك كذا وكذا قالت صفية بنت حيي ام المؤمنين ما اراني الا حابستهم لانها لن تطهر من حيضها الا بعد ان يفرغوا من اعمال حجهم ويحين سفرهم ما اراني الا حابستهم - [00:18:00](#)

قال عقرى حلقا يعني دعاء عليها ولا يراد حقيقته هذا يجري على اللسان او ما طفت يوم النحر او ما طفت يوم النحر قالت قلت بلى قال لا بأس انفري لانها ما بقي عليها - [00:18:35](#)

شيء وان بقي وهو الوداع يسقط عن الحائض يلاحظ القارئ اختلاف الخطاب خطاب النبي عليه الصلاة والسلام مع عائشة ومع صفية عائشة قال لها هذا شيء كتبه الله على بنات ادم - [00:19:03](#)

وصفية قال عقرها حلقتها لماذا لان عائشة يجزم بانها لن تحبسهم وش تبي تقول انت فهموه لا يمكنها ان تطهر وتخرج مع الناس ما تحبسهم وصفية لو لم تكن طافت - [00:19:34](#)

طواف الافاضة لحبسته ويبقى ان ما حصل لصبية شيء كتبه الله على بنات ادم وحيضتها ليست بيدها لكن الظروف والاحوال تختلف بما يختلف به الخطاب. وعلى كل حال هذا كلام المعصوم - [00:19:59](#)

ولا كلام لاحد ولا اكمل من فعله عليه الصلاة والسلام قوله آيفتي بداله الذي لا يستطيعه قالت عائشة رضي الله عنها فلقيني النبي صلى الله عليه وسلم وهو مصعد من مكة - [00:20:23](#)

وانا منهبطة عليها او انا مصعدة شاكاة شكت مع طول المدة لانها عمرت بعد النبي عليه الصلاة والسلام او انا مصعدة وهو منهبط منها

الان الجمل الجمل الحالية حال كوني مسعدة وهو منهبط - [00:21:06](#)

او العكس ماذا يقال في مثل هذه الحالة هل يحتاج الى ان يقال بالقاعدة المعروفة عند اهل العلم اول الحاليين لثاني الاسمين وثاني الحاليين لاول الاسمين او ما يحتاج اليه - [00:21:42](#)

لا يحتاجونه لان فيه بيان انا وهو فيه لكن لو قال لقيته مصعدا منحدره وكذلك هذا لا يحتاج لان التذكير والتأنيث واضح بخلاف ما لو كان ذكرين فقال لقيت مصعدا منحدر - [00:22:04](#)

هذا الذي يحتاج الى الرجوع الى القاعدة لقيته مصعدا منحدر لقي زيد عمرا مصعدا منحدرنا نحتاج الى القائد اول الحاليين لثاني الاسمين وثاني الحاليين لاول الاسمين. لكن هنا ما يحتاج - [00:22:30](#)

البيان بالظمائرا انا وهو قال رحمه الله حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الاسود محمد بن عبد الرحمن ابن نوفل عن عروة وش علاقته بالاسود عروة - [00:22:56](#)

يتيم عروة يسمونه يتيم عروة عن عروة ابن الزبير عن عائشة رضي الله عنها انها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام حجة الوداع فمنا من اهل بعمره - [00:23:25](#)

ومنا من اهل بحجة ومنا من اهل بالحج بحجة وعمره يعني من منا من اهل بعمره يريد التمتع ومن او عمرة فقط ولكنهم خرجوا لا يريدون الا الحج في الاصل - [00:23:46](#)

ومنا من اهل بحجة وعمره قارنا ومنا من اهل بالحج يعني مفردا واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج فاما من اهل بالحج او جمع الحج والعمرة الخلاف في نسكه عليه الصلاة والسلام معروف وكلام اهل العلم فيه طويل - [00:24:08](#)

ويعانون باسانيد صحيحة انه حج قارنا وهذا الكثير وروي عنه كذلك بانه حج متمتعا وروي عنه ان حج مفردا والجمع كما قال اهل العلم من قال قارنا كما هو الاصل لانه لبي بالحج والعمرة - [00:24:34](#)

وفعل ذلك ومنعه من التمتع سوق الهدي ومن قال حجا متمتعا لان القران يدخل في التمتع اللغوي وفي عموم حقيقة التمتع والترفع بترك احد السفرين يأتي بالنسكين في سفرة واحدة - [00:24:57](#)

ومن قال حج مفردا نظر الى اول الامر وانه حل بالافراد او نظر الى صورة الفعل وان فعله لا يختلف عن فعل المفرد واهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج. فاما من اهل بالحج او جمع الحج والعمرة لم يحلوا حتى كان يوم النحر - [00:25:22](#)

حتى يبلغ الهدي محله بالنسبة للقران واما بالنسبة للمفرد فانه لا يحل الا اذا فعل ما يصيب له التحلل كالقارن ثم قال حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا غندر محمد بن بشار بن دار وبندر ومحمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن الحكم - [00:25:50](#)

شعبة ابن الحجاج والحكم بن عتيبة عن علي بن الحسين عن مروان ابن الحكم قال شهدت عثمان وعلي رضي الله عنهما وعثمان ينهى عن المتعة وقد نهى عنها قبل ذلك - [00:26:22](#)

ابو بكر وعمر كل هذا لئلا يهجر البيت وليكثر التردد عليه ولكن الحق احق ان يتبع ماذا حصل؟ قال شهدت عثمان وعلي رضي الله عنهما وعثمان ينهى عن المتعة وان يجمع بينهما - [00:26:47](#)

فلما رأى علي ذلك من عثمان والنص عنده صحيح وثابت ما عنده اشكال فيه ما كان منه الا ان اهل بهما لبيك بعمره وحجة قال ما كنت لادع سنة سنة النبي صلى الله عليه وسلم لقول احد - [00:27:18](#)

قد يقال ان عثمان هو ولي الامر وغاية ما في الامر انه نهى او عدل عن مفضل عن فاضل الى مفضول وطاعته في مسل هذا طاعته فيما لا معصية فيه - [00:27:49](#)

نعم وجه لكن هنا محل اجتماع الناس وعثمان وابو بكر وعمر يرون ان التمتع لا يجوز اصلا نهى النهي عن نهى تحريم فاراد علي رضي الله عنه ان يفهم الناس كلهم آآ سنة النبي عليه الصلاة والسلام - [00:28:20](#)

اما لو قال الحج التمتع والقران جايز والافراط جائز لو قال ذلك عثمان ولكن ارى المصلحة في كذا الامر يختلف فلما رأى علي اهل بهما لبيك بعمره وحجة مقاء قال ما كنت لادع سنة النبي صلى الله عليه وسلم لقول احد - [00:28:59](#)

قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا وهيب قال حدثنا ابن طاؤوس عن ابائه طاؤوس عن ابن كيسان عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كانوا يرون ان العمرة - [00:29:32](#)

في اشهر الحج من افجر الفجور وهذا الاعتقاد ذكرنا انه موروث جاهلي من افجر الفجور في الارض ويجعلون المحرم صفرا يجعلون المحرم صفر يؤخرون كل سنة شهر وهذا ما يعرف بالنسي - [00:29:53](#)

يعرف بالنسي هذه طريقة العرب في جاهليتهم انهم يؤخرون كل سنة شهرا ويعرف بالنفس ولذا قال اهل العلم ان النبي عليه الصلاة والسلام لم يحج في السنة التاسعة لان الحج ما وقع - [00:30:34](#)

في ذي الحجة على طريقتهما في النسي وقال في حجة الوداع ان الزمان قد استدار من الزمان قد استدار منذ منذ خلق الله السماوات والارض على قد ان الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والارض يعني وقع الحج في وقته - [00:30:57](#)

ان نسيه المفترض انه يأجل سنة لا في وقت هذا الحج في ذي الحجة ويجعلون المحرم صبوا ويقولون اذا برأ الدبر دبر الجروح التي تكون في ظهر الدابة من الحمل عليها - [00:31:34](#)

مما يحمل عليها اذا برأ الدبر وعافى الاثر امح الاثر آثر آثر الحج اثر الحجاج في في طرقتهم ان محى حلت العمرة لمن اعتمر اذا برأ الدبر وعفى اثره وانسلخ صفر - [00:32:03](#)

حلت العمرة لمن اعتمر قدم النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه صبيحة رابعة رابعة مهلين بالحج مهلين بالحج فامرهم ان يجعلوها عمرة فامرهم ان يجعلوها عمرة فتعاضم ذلك عندهم - [00:32:31](#)

اولا لما ورثوه من ان العمرة في اشهر الحج من افجل الفجور ولانهم اهلوا بنسك الحج الذي هو الاعظم النسك الاعظم ثم يجعلوها امرأة فتعاضم ذلك عندهم فقالوا يا رسول الله اي الحل - [00:33:01](#)

قال حلوا كله يعني المتمتع اذا جاء بالعمرة حل الحل كله وتحل له زوجته وجميع المحظورات قال حدثنا محمد بن مثنى قال حدثنا غندر قال حدثنا شعبة عن قيس ابن مسلم عن طارق بن شهاب - [00:33:26](#)

عن ابي موسى رضي الله عنه قال قدمت على النبي صلى الله عليه وسلم فامرته بالحل لماذا لانه لم يسق الهدى والا اهلاله كاهلال النبي عليه الصلاة والسلام نظير ما صنع علي رضي الله عنه لكن علي ساق الهدى - [00:33:48](#)

فامرته بالبقاء على احرامه وابو موسى لم يسق الهدى فامرته بالحل قال حدثنا ها ولا هو قال حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك قال وحدثنا والاصل هنا حاء في حاء عندك - [00:34:08](#)

لا لا ما هو هذا انا معي مثل هذي ها ولا اشار اليها يعني هذا موضعه عبد الله بن يوسف في حاء في الاصل ولا وش قال ليه وحدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر - [00:34:33](#)

عن حفصة رضي الله عنهم عبد الله ابن عمر وابوه عمر وحفصة رضي الله عنهم زوج النبي صلى الله عليه وسلم انها قالت يا رسول الله ما شأن الناس حلوا بعمرة ولم تحلل انت من عمرتك - [00:35:13](#)

قال اني لبدت رأسي العادة انه اذا كانت المسافة بعيدة مثل ما بين مكان ذي الحليفة مكة انه يصير في مجال للتشعث الشعر والغبار خلاف اليوم الوسائل الحديثة ما يهمهم - [00:35:33](#)

يعني الوصول سهل ويمكن يصل الانسان وثوبه ما تأثر او احرامه اني لبدت رأسي ملبد بعسل او صمغ او ما اشبه ذلك وقلدت هدي ها ايه وقلدت هدي فلا احل حتى انحر - [00:35:58](#)

حتى يعني يبلغ الهدى محله حدثنا ادم قال حدثنا شعبة هل النحر من اسباب التحلل ها شاو يعني دلالة القرآن دلالة السنة ودلالة فلا احل حتى انحر ولم يجعل العلماء - [00:36:30](#)

النحر من اسباب التحلل من الثلاثة التي يتم التحلل بها فيه قول ترى في قول لبعض اهل العلم قال حدثنا ها ايه لانه لا يشترك فيه جميع الحجاج لا يشترك فيه جميع الحجاج - [00:37:16](#)

مشاوا اذا شرع في الاسباب في اسباب التحلل ولكن لو رتب على ان فعله عليه الصلاة والسلام رمى ثم نحر وين لا لا لانه لا

يشترك فيه جميع الحجاج - 00:37:48

والاسباب في الامور المشتركة يبقى على قول من يقول بجواز نحر الهدي قبل يوم النحر معروف عند الشافعية قول معروف ها
اثنين هي الرمي والحق عند الشافعية يجوز نحر الهدي - 00:38:19

قبل يومنا ها؟ على القائد اذا كان العبادة سبب وجوب ووقت وجوب فانها لا تجوز قبلهما وتجاوز بعدهما اتفاقا والخلاف فيما بينهما
اصل المحل في المكان او الوقت او وقت حلوله - 00:38:53

ترى في من الف من المعاصرين القول اليسر في جواز نحر الهدي قبل يوم النحر ورد عليه ردود كثيرة ايضاح ما توهمه صاحب اليسر
في يسره من تجويزه نحر الهدي قبل وقت نحره - 00:39:33

المؤلف الاصيل موجود والراد ميت من من سبعة وثلاثين سنة رحمه الله ها الله المستعان ها تكون اغلبية ما تكون كلية تكون القاعدة
اغلبية وليست كلية فيخرج عنها مثل هذا الذي جاءت به النصوص - 00:40:00

لان مثل الهدي الاضحية يجوزه قبل يوم العيد شو وش فيه لا لا عامة اهل العملة لانه لا يشترك فيه جميع الحجاج قال رحمه الله
حدثنا ادم وقال حدثنا شعبة قال اخبرنا ابو جمرة - 00:40:36

ناصر ابن عمران الطبعي وهذا تقدم في كتاب العلم وان ابن عباس اجلسه على سريره وجعله يترجم بينه وبين الناس جعله يترجم
بينه وبين الناس والترجمة الاصل فيها من لغة الى لغة - 00:41:14

وابو جمرة ينقل كلام ابن عباس للناس بالعربية يعني موضح مبلغ هذا تقدم في كتاب العلم وانتم حدثاء بكتاب العلم حدثاء عهد كم
يا ابو عبد الله ها ايه اجلسه - 00:41:45

اعطاه جعلنا او اجرة لهذه الترجمة وهنا مسألة تتعلق بابن عباس وابي جمرة لكنها غير تلك المسألة وامره بالجلوس عنده للرؤية التي
رآها كما سيأتي قال حدثنا ادم وقال حدثنا شعبة قال اخبرنا ابو جمرة - 00:42:21

نصر بن عمران الضبعي قال تمتعت فنهاني ناس نهى اناس على الرأي الذي يراه من يرى ان المنع من التمتع فسألت ابن عباس رضي
الله عنهما قال فامرني يعني بالتمتع - 00:42:46

فرأيت في المنام كالنقاء كأن رجلا يقول حج مبرور وعمرة متقبلة تأييد لما فعله فاخبرت ابن عباس فقال سنة النبي صلى الله عليه
وسلم يعني الزم سنة النبي عليك صلى الله عليه وسلم ولا عليك من كلام الناس - 00:43:13

او سنة كما في بعض النسخ يعني هذه سنة النبي عليه الصلاة والسلام فقال لي اقم عندي فاجعل لك سهما من مالي فرح بن عباس
بموافقة هذه الرؤيا الصالحة لفتواه - 00:43:38

وبموافقته للحق اقم عندي فاجعل او فاجعل لك سهما من مالي. قال شعبة فقلت لم وقال للرؤيا التي رأيت يعني قلت لابي جمرة
لماذا؟ قال لك اجلس من بين الناس - 00:44:07

قال للرؤيا التي رأيت فرح بها ابن عباس لانه بها تأيد قوله وبانت موافقته للحق. قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا
ابو شهاب قال قدمت متمتعا - 00:44:44

مكة بعمره فدخلنا قبله قبل التروية بثلاثة ايام فقال لي اناس من اهل مكة تصير الان حجتك مكية وايهما افضل حجة المكي او حجة
الافاق ها حجة الافاق اذا فيها زيادة تعب ومشى - 00:45:09

وفيها هدي والمكي ما عليه هدي ها حجتك مكية يعني اقل اجر من حجت لها لو كان حجتك من بلدك فقال الناس من اهل مكة تصير
الان حجتك مكية فدخلت على عطاء - 00:45:40

استفتيه فقال حدثني جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه حج انه حج مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم ساق البدن معه وقد اهلوا
بالحج مفردا فقال لهم احلوا من احرام بكم - 00:46:11

يعني الكلام المكي الذي قاله حجتك مكية يعني تنظير وكلام عقلي لكن الدليل على خلافه والاحتمالات العقلية التي لا تستند الى
نقل لا قيمة له ولا مدخل للاحتتمالات العقلية كما في امور الاثر - 00:46:38

وكثيرا ما يجيب او يعترض الكرمانى على قول باحتمال عقلي ولذا رد عليه ابن حجر ان الاحتمالات العقلية لا مجال لها في هذا الفن يعني فن الاثر والحديث فدخلت على عطاء استفتيه فقال حدثني جابر بن عبدالله - [00:47:12](#)

رضي الله عنهما انه حج مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم ساق البدن معه وقد اهلوا بالحج مفردا فقال لهم اهلوا من احرامكم بطواف البيت وبين الصفا والمروة وقصروا ثم اقيموا حلالا حتى اذا كان يوم التروية - [00:47:59](#)

فاهلوا بالحج واجعلوا التي قدمتم بها متعة فقالوا كيف نجعلها متعة؟ وقد سميها الحج نويها الحج وقد سميها الحج لكن قلب العمرة الى الحج يعني من من من احرم بالاعلى - [00:48:21](#)

واراد ان يكلبه الى الادنى احرم بحج ثم قلبه الى عمرة هل يختلف مع من احرم بعمرة واراد ان يقلبها الى حج نظير ذلك قول اهل العلم وانقلب منفرد فرضه نفلا - [00:49:03](#)

في وقته المتسع جاز لكن هل له ان يقلب النفل الى فرض لا وانقلب منفرد فرضه نفلا في وقته المتسع جاز اذا احرم بنفل وضاق عليه الوقت واراد ان يقلبه الى فرض - [00:49:33](#)

لا يجوز اتفاقنا هذا نأتي الى مسألتنا وهو انه اذا قلب العمرة الى حج الحج الى عمرة هذا فيه النصوص وما في اشكال لكن اذا قلب العمرة الى حج ها - [00:50:01](#)

لبي بعمرة ليحج بعدها ثم قال والله انا ما عندي استعداد اذبح ولا عندي استعداد خلاص خلي حج مرة وحدة يمنعه جمهور اهل العلم لا لمفرد لا الطالب ينفع نقارن من الاعلى الى الادنى يقولون لا - [00:50:27](#)

الا ان يكون معه هدي او يضيق عليه الوقت بحيث لا يستطيع ان يؤدي العمرة يدخل الحج على العمرة ويصير قارنا كالحائض ومن جاء متأخرا او صد عن البيت ثم تمكن - [00:50:54](#)

هذه الطبعة لابد ما ارفع عيني عنه ولا يظيع السطر كيف نجعلها متعة وقد سميها الحج؟ فقال افعلوا ما امرتكم فلولا اني سقت الهدى لفعلت مثل الذي امرتكم ولكن لا يحل مني حرام حتى يبلغ الهدى محله. ففعلوا - [00:51:12](#)

في العمرة التي صد عنها النبي عليه الصلاة والسلام ورفض رفضت قريش ان يدخل مكة واراد ان يحل لانه محصر الصحابة ترددا ترددا في الحل ويرون انهم على الحق فكيف يستجيبون لطلب كفار - [00:51:47](#)

ترددوا دخل على ام سلمة وذكر الخبر لها فقالت احلق رأسك تحلق رأسك بعد ما عاد فيه الا الفعل شو بيسوون؟ ها هل لهم ان يختلفوا في هذا الامر؟ لا - [00:52:27](#)

قال حدثنا في باب ولا ما في؟ قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا حجاج بن محمد الاور عن شعبة عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب قال اختلف علي وعثمان رضي الله عنه - [00:53:00](#)

هما بعسفان في المتعة وقال علي ما تريد الا ان تنهى عن امر فعله النبي صلى الله عليه وسلم فلما رأى ذلك علي اهل جميعا وهذا تقدم سم باب من لبي بالحج وسماه - [00:53:17](#)

قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب قال سمعت مجاهدا يقول حدثنا جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول لبيك اللهم لبيك بالحج فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجعلناها عمرة يقول رحمه الله تعالى باب من لبي بالحج وسماه يعني ما الحكم هلا هلا هل عليه ان يثبت على ما سمى او له ان ينتقل الى نسك اخر - [00:54:04](#)

باب من لبي بالحج وسماه. قال حدثنا مسدد قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب قال سمعت مجاهدا يقول حدثنا جابر ابن ابن عبد الله رضي الله عنهما قدمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نقول لبيك اللهم لبيك بالحج - [00:54:34](#)

فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يجعلناها عمرة فكان مقتضى الترجمة باب من لبي بالحج وسماه له ان يقلب النية الى عمرة لدلالة الحديث وامر النبي عليه الصلاة والسلام - [00:54:53](#)

لاصحابه بذلك نعم باب التمتع. قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا همام عن قتادة قال حدثني مطرف عن عمران رضي الله

عنه قال تمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل القرآن قال رجل برأيي - [00:55:13](#)

فيما شاء باب التمتع برواية ابي ذر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يعني باب التمتع على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثنا موسى ابن اسماعيل - [00:55:36](#)

قال حدثنا همام عن قتادة قال حدثني مطرف هو ابن عبد الله ابن الشرخير عن عمران ابن حصين رضي الله تعالى عنه قال تمتعنا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:56:08](#)

فنزل القرآن فنزل القرآن يعني مؤيدا فنزل القرآن قال رجل برأيه ما شاء في رواية ونزل القرآن يعني حصل كذا تمتعنا على رسول الله على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:56:29](#)

ونزل القرآن بتأييد ذلك ومع ذلك قال رجل برأيه ما شاء من منع ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وما نزل بالقرآن مؤيدا له قال رجل برأيه ما شاء - [00:57:04](#)

ابو بكر وعمر مع النبي عليه الصلاة والسلام بحجته ورأوه وهو حاج قارنا وسمعوه يأمر بقلب الاحرام الى العمرة ومع ذلك نهوا عن المتعة النهي نهى تحريم والسبب في ذلك - [00:57:30](#)

انهم رأوا ان هذا الفعل خاص باولئك النفر الذين مع النبي عليه الصلاة والسلام وانه لا يجوز لغيرهم وقال عمر رضي الله تعالى عنه ماذا قال ان نعمل بكتاب ربنا فقد امر بالتام - [00:58:16](#)

وان نعمل بسنة نبينا عليه الصلاة والسلام فما حل حتى بلغ الهدي محله ويستدل بالقرآن والسنة لا يقال ان هذه معاندة لا ليست معاندة والنبي عليه الصلاة والسلام امرنا بالاقتداء بهما - [00:58:46](#)

اعني ابا بكر وعمر وعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين اقتدوا بالذين من بعدي هنا يأتي من يأتي ويقول يعارض النصوص اجتهادا من تلقاء نفسه ثم يقول ابو بكر وعمر عارضوا - [00:59:14](#)

وتجوز المعارضة لمصلحة الراجح نقول لا من انت قد لا يكون عنده شيء من العلم او عنده شيء نصف متعلم وعلمه مشوش العامي افضل واكثر من الرسوخ في مثل هذه الحالة - [00:59:39](#)

يستدلون بمثل هذه المواقف وهذه القصص لرد السنة ومعروف ان ابا بكر وعمر منزلة ما في الدين وعظيم آآ تقديمهما للكتاب والسنة ولا يرون احدا معهما كائنا من كان لكن في مثل هذا الموقف اجتهاد - [01:00:00](#)

رأوا انهم خلاص انما لكل امرئ ما نوى وانما لكل امرئ ما نوى انما الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ انت نويت هذا لا يجوز تعده. وقال بهذا بعض اهل العلم - [01:00:34](#)

بهذا الاجتهاد وقالوا ان ذاك خاص بالصحابة على كل حال كل يؤخذ من قوله ويرد الا النبي عليه الصلاة والسلام. الا صاحب القبر كما قال مالك لا ما في - [01:00:51](#)

انهما اقرب الى الحق من غيرهما فاقربوا الى الحق من غيرهم نعم هم تعليلهم لان لا يهجر البيت ويبون البيت دايم الناس رايعين جايين رايع عمرة رايع حج وهذا اجتهاد منه - [01:01:41](#)

ها في هذه المسألة؟ لا الا هذا النص صحيح وصريح والامر قال جمع من اهل العلم انه للوجوب قلب لكن يبقى اهل خاص بهم او لهم ولمن جاء بعدهم مسألة - [01:02:11](#)

خلافية بين اهل العلم استغفر الله اللهم سطرنا بسم الله ان شاء الله ان بيوت مكة اتصلت بالمشاهد بمنى وعرفة فهل يقصر اكثر من اربعة ايام على قول على قول من يرى التحديد في المدة والمسافة. ومن يرى ان القصر للنسك - [01:02:58](#)

قال اهل مكة ينصفون انا انسى احج اقصر ولا اصلي يا رب وانت من اهل مكة يعني نعم؟ ما يتمكن ما في شي اسمه سوق هادي طيب يا شيخ جابر كيف في صحيح مسلم انه قال اكتفينا بالسعي الاول قام بودع فيكون السعي المتمتع. فدخلت على عطاء -

[01:04:12](#)

استفتيه وقال حدثني جابر ابن عبد الله لذا رد واما الذين جمعوا بين وسماه قال حدثنا سدد قال حدثنا حماد بن زيد عن ايوب قال

01:04:51 سمعت مجاهدا يقول حدثنا جابر بن عبدالله رضي الله عنهما -

قدمنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نقول الارتباط بينهم. فجعلناها عمرة قولوا رحمه الله فنزل القرآن قال رجل برأيه ما

01:05:11 شاء باب التمتع -